

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠١١ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولانحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٩٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن الترخيص لشركة

مساجد الفطيم العقارية - مصر بإنشاء منطقة استثمارية على مساحة إجمالية

قدرها (١٩, ٩٨٨٦٨ م^٢) على الطريق الدائرى بمنطقة المعادى بمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (١٠-١/٢٠٢٠)

بالموافقة على مد البرنامج الزمنى لإنشاء المنطقة الاستثمارية المشار إليها ؛

وعلى ما عرضه القائم بأعمال الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على مد البرنامج الزمنى لإنشاء المنطقة الاستثمارية الصادر بشأنها قرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٩٨ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه لمدة (٦٠) شهراً أخرى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٥ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى